

الدرس 71) من صحيح البخاري - كتاب الحج - باب من لم يستلم إلا الركنين اليمانيين

خالد المصلح

نعم قال رحمه الله باب من لم يستلم الا الركنين اليمانيين. وساق باسناده عن ابي ام انه قال ومن يتقي شيئا من البيت وكان معاوية يستلم الارسان فقال ابن عباس رضي الله - [00:00:00](#)

عنهما انه لا يستلم هذا للركنة. فقال ليس شيء من البيت مهجورا. وكان ابن الزبير رضي الله عنهما يستلمهن كلهم. وساغ باسناده عن سامي بن عبدالله عن ابيه رضي الله عنهما - [00:00:22](#)

ولم اري النبي صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت الا الرجلين ام عليين هذا بيان ما الذي يستلم من الكعبة؟ الكعبة بيت عظيم عظمه الله عز وجل وشرفه و اضافته الى نفسه جل في علاه - [00:00:42](#)

تعظيما له وتشريفا ومن تعظيمه استلاب الركنين الذين كانا يستلمون يستلمهما النبي صلى الله عليه وسلم. هذا الباب قال باب من لم يستلم الركنين اليمانيين اي لم يمسح بيده الا الركنين اليمانيين وهما الركنان اللذان في جنوب الكعبة - [00:01:05](#)

الكعبة لها اربعة اركان ركنان يمانيان وسمي يمينان لانهما يمين الكعبة الى جهة اليمن وركنان شاميان وهما الركنان الشماليان اللذان في جهة شمال الكعبة كانت الكعبة مبنية على هذه القواعد - [00:01:29](#)

ولما هدمت الكعبة في زمن قريش وارادوا تجديد بنائها لم يتمكنوا من بنائه على قواعدها السابقة على قواعد ابراهيم فماذا صنعوا؟ بنوا الجهة الجنوبية على قواعد ابراهيم. وهي الركن اليماني والحجر الاسود. فهي مبنية على قواعد ابراهيم عليه السلام. واما الجهة - [00:01:50](#)

الشمالية فانهم قصرت بهم النفقة فلم يبنوا ولذلك وضعوا جدرا وهو الحجر المعروف تمييز القدر الذي لم يبلغه من الكعبة لتمييز القدر الذي لم يبلغه من الكعبة فهذا الحجر بهذه الصورة هو من ذلك الزمان لاجل - [00:02:16](#)

القدر الذي لم تبنيه قريش من الكعبة. وافر النبي صلى الله عليه وسلم هذه الحال كما تقدم معنا عندما قال لعائشة لولا ان ان قومك حديث عهد بكفر لادمت الكعبة ولبنيتها على قواعد ابراهيم لكنه ترك ذلك صلوات الله وسلامه عليه خشية ان يفتتن الناس - [00:02:42](#)

يقول محمد جاء بهدم الكعبة فترك ذلك دفعا لهذه الفتنة التي يمكن ان تقع وتصد الناس عن دين الاسلام فبقي البيت على هذه الصورة بناه عبد الله بن الزبير على قواعد ابراهيم لكن عاد فهدم ثم بني على ما هو عليه الان - [00:03:02](#)

من ذلك الزمان على هذا النحو لذلك المشروع في الاستلام استلام الركنين اللذين على قواعد ابراهيم يعني لو قال لماذا نستلم الاركان التي جنوب الكعبة الركنان اليمن لماذا نستلم الركنين اليمانيين؟ ولا نستلم الركنين الشماليين؟ الجواب ان النبي انما استلم الركنين - [00:03:24](#)

اليمينيين لانهما كانا على قواعد ابراهيم هما المبنيان على قواعد ابراهيم. يقول المصنف رحمه الله فيما نقله عن ابي الشعثاء انه قال وما ومن يتقي شيئا من البيت يعني كل البيت معظم فلا يتقى ولا يتجنب شيء منه. وكان معاوية ابن ابي سفيان رضي الله تعالى عنه يستلم الاركان اي - [00:03:48](#)

تحت جميع اركان البيت اليمانية والشمالية. فقال له ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه لا يستلم هذان نعم تعقبه ابن عباس وقال لا

يستلم اذان الركنان يعني الركنين الشماليين. فقال ليس شيء من البيت مهجور. هذا قول - 00:04:13

معاوية رضي الله تعالى عنه ليس شيء من البيت مهجور يعني كل البيت يستلم. وهذا اجتهاد منه ولكن الصواب مع ابن عباس رضي الله تعالى عنه فانه لا يستلم الا الركنين اليمانيين - 00:04:35

قال وكان ابن الزبير رضي الله تعالى عنه يستلمهن كلهن وذلك عندما بنى البيت على قواعد ابراهيم وساق باسناده عن عبد الله ابن عمر انه قال لم ارى النبي صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت الا الركنين اليمانيين اي لم يستلم الا - 00:04:51

الركن اليماني والحجر الاسود وهما في جهة اليمن في جنوب الكعبة لم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم انه استلم غير هذين. فالسنة في الاستلام ان يقتصر على هذين الركنين وبينهما الفروق التي ذكرناها هما يتفقان في مشروعية الاستلام لكن صفة الاستلام تختلف في الحجر الاسود - 00:05:10

له من صفات الاستلام ما يزيد على استلام الركن اليماني. نعم قال رحمه الله باب تقبيل الحجر وساق باسناده عن زيد ابن اسلم عن أبيه قال رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل الحجر وقال لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:05:37

ما قبلتك وساق باسناده عن الزبير بن عري قال سألت رجل سأل رجل ابن عمر رضي الله عنهما عن استناب الحجر فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله - 00:06:06

قال كنت ارأيت ان زحمت ارأيت ان غلبت قال اجعل اري انت في اليمن رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله بعد ان ذكر المصنف رحمه الله آ - 00:06:26

ان الذي يستلم من الكعبة هما الركنان اليمانيان. ذكر كيف يستلم الحجر الاسود فذكر فيه التقبيل باب تقبيل الحجر ولم يرد ذلك في الركن اليماني. وهذا يؤكد ما ذكرناه قبل قليل من التمييز بين الركن اليماني - 00:06:44

والركن الذي فيه الحجر الاسود الذي فيه الحجر الاسود يقبل ويستلم باليد ويشار اليه كما سيأتي واما الركن اليماني فيقتصر فيه على الاستلام باليد المسح فقط ما عدا ذلك لا يشرع في الركن اليماني. ساق باسناده عن - 00:07:03

عمر رضي الله تعالى عنه اه عن اه عبدالله بن عن زيد بن اسلم عن ابيه قال رأيت عمر بن الخطاب قبل الحجر وقال لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلتك. وسياق هذا الحديث في هذا الباب بيان ان التقبيل - 00:07:28

سببه فعله صلى الله عليه وسلم فمن قبل الحجر فليستحضر ان النبي قبله. وانه يقبل الحجر اتباعا لسيء لسنة سيد ولد ادم صلوات الله وسلامه عليه هذا المعنى استحضاره يزيد الايمان ويبين سبب هذا العمل ويجري به على الانسان خير عظيم وتعظم به الاجور. اما - 00:07:46

ما ذكره بعد ذلك فقد ساق باسناده ان عن عن الزبير ان رجلا سألت ابن عمر رضي الله تعالى عنه عن استلام الحجر فقال ارأيت يعني هل استلم الحجر او ما استلم؟ قال مجيبا. قال ابن عمر مجيبا رأيت رسول الله يستلمه ويقبل ويستلم - 00:08:12

يمسحه بيده ويقبله ثم قال قلت ارأيت ان زحمت يعني اخبرني هل استلم حتى لو زحمت؟ ارأيت ان غلبت؟ يعني اخبرني هل استلم الحجر ان غلبت ودفعت قال اجعل ارأيت باليمن وهذا لان السائل من اهل اليمن. فقال لا لا تورده علي هذه الارادات هذا معنى قول ابن عمر رضي الله تعالى عنه اجعل ارأيت - 00:08:32

يعني لا تورده علي هذه الارادات فقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقبل وانا التزم سنته كما تقدم عنه انه قال ما تركت استلام الحجر في شدة ولا رخاء. وهذا من اخذه رضي الله تعالى عنه بسنة النبي صلى الله عليه وسلم ولو ترتب على ذلك ما ترتب. وقد - 00:09:02

يزحم حتى انه يدمى انفه رضي الله تعالى عنه لاجل استلام الحجر. لكن ينبغي للانسان في هذا الامر ان يأخذ بالسعى فان تيسر له الاستلام دون مشقة ولا عناء فذاك خير وحسن والا فانه سنة وتركها لاجل توقي مدافعة - 00:09:22

الناس واذيتهم او التأذي بهم لعله ان يكون خيرا وما وما ذكره رضي الله تعالى عنه اجتهاد. والمقصود ان الحجر الاسود يسن فيه التقبيل والاستلام باليد هذا الثابت عنه صلى الله عليه وعلى اله وسلم. وورد في البيهقي والحاكم وغيرهما ان ابن عباس رضي الله

قبل الحجر وسجد عليه قال رأيت عمر ابن الخطاب يقبله ويسجد عليه وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك. وإلى هذا ذهب بعض أهل العلم وقول الجمهور أنه يقبل الحجر ويسجد عليه. أي يضع - 00:10:07

جبهته عليه وذهب الإمام مالك رحمه الله إلى أن السجود عليه بدعة لأنه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم وأحاديث السجود على الحجر ضعيفة. والذي وثبت بأسناد صحيح أنه قبله صلى الله عليه وعلى اله وسلم فيكتفى - 00:10:27

قيل لثبوته وأما السجود فإنه لم يثبت به أسناد صالح نعم قال رحمه الله باب من أشار باب من أشار إلى الركن إذا أتى عليه. وساق به وما في عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خاف النبي صلى الله عليه وسلم بالبيت على بعير كلما أتى - 00:10:49

الركن أشار إليه باب من أشار إلى الركن ذكرنا في أحوال استلام الركن عدة سور. الصورة الأولى أن يقبله سورة ويمسحه بيده.

والصورة الثانية أن يمسه بيده ويقبل يده والصورة الثالثة أن يستلمه بشيء في يده - 00:11:16

ويقبل ذلك الشيء كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم عندما استلم الحجر بمحجر وقبل المحجر والصورة الثالثة أن يشير إليه دون

تقبيل. هذا الباب فيه الإشارة وهي رابع الأحوال في - 00:11:42

استلام الحجر. باب من أشار إلى الركن إذا أتى عليه. يعني إذا لم يتمكن من تقبيله من استلامه أو تقبيله. ساق بأسناده على عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنه قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم بالبيت على بعير. طاف على بعير صلوات الله وسلامه عليه. طاف -

00:12:00

راكبا كلما أتى على الركن أشار إليه أي كلما أتى على الركن الأسود أشار إليه. ولن يشر صلوات الله ولم يكن يشهر صلوات الله

وسلامه عليه. إلى الركن اليماني وهذا من - 00:12:20

الفروقات كما ذكرنا أن الركن اليماني لا يشرع فيه إلا الاستلام باليد فقط. ولم ينقل عن النبي سوى ذلك. وأما الحجر الأسود والركن

الأسود فقد ورد عنه التقبيل ورد عنه الاستلام باليد ورد عنه الاستلام بشيء في يده ويقبل ذلك الشيء وورد - 00:12:39

هذا الرابع الإشارة كما دل عليه قوله رضي الله تعالى عنه كلما أتى على الركن أشار إليه أي أشار إليه بيده أو بشيء بيده صلوات الله

وسلامه عليه وهذه رابع الأحوال ومن أهل العلم من قال أنه لا يشيب بل إذا جاء إلى الحجر فإن استطاع أن - 00:12:59

فذاك والا بيده فذاك والا بشيء في يده فذاك وأما إذا لم يكن شيء فإنه لا يشير والذي عليه الجمهور أنه يشير لما عن ابن عباس مما

ذكر فيه هديه عندما قال كلما أتى على الركن أشار إليه. هذا الحديث فيه من الفوائد مشروعية - 00:13:21

الإشارة عند عدم التكبير والاستلام. وفيه من الفوائد جواز الطواف راكبا لكن ذلك لكن العلماء اختلفوا في ذلك على قولين. فمنهم من

قال أن الطواف راكبا لا يكون إلا لعذر. وأما من غير عذر فإنه لا - 00:13:41

لا يصح الطواف وهذا مذهب الحنفية المالكية والحنابلة. وذهب الإمام الشافعي وهو مذهب الشافعية إلى جواز الطواف راكبا. ولو لم

يكن محتاجا لفعله صلوات الله وسلامه عليه والذي ينبغي أن يقال والراجح في هذه المسألة أن الطواف راكبا أفضل إلا إذا احتاج إلى

الركوب فإن النبي صلى الله - 00:14:00

وسلم لم يركب في طوافه إلا عندما ازدحم عليه الناس واجتمعوا عليه نساء وصغار وكبارا يقولون هذا محمد هذا محمد وقد حج معه

أمم عظيمة فلما اجتمعوا عليه أراد أن يركب صلى الله عليه وسلم ليراه الناس ويشرف عليهم صلوات الله وسلامه عليه ولأجل -

00:14:25

لأنه كان يكره أن يضرب الناس بين يديه. كان يكره أن يأتي من يقول يفسح له الطريق على وجه الأذى للناس ويصرف عنه الناس هذا

هكذا برر الصحابة رضي الله تعالى عنهم سبب ركوب النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث جابر في حديث ابن عباس -

00:14:45

في حديث عائشة رضي الله تعالى عنها الجميع. والمقصود أن الطواف راكبا يجوز عند الحاجة وأما إذا لم يكن حاجة فالأولى والأفضل

أن يكون على الأقدام ولو طاف راكبا من غير حاجة فطوافه صحيح - 00:15:05

على الراجح من قوله العلماء وسيأتي تقرير ذلك في ما نستقبله ان شاء الله تعالى نعم ورحمه الله باب التكبير عند الركن. فساق
باسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما - [00:15:22](#)

وغضب النبي صلى الله عليه وسلم بالبيت على بعير. كلما أتى الركن أشار إليه بشيء كان عنده وكبر الله سبحانه وتعالى باب التكبير
عند الركن يعني ما يسن أن يقوله عند استلام الحجر - [00:15:40](#)

باب التكبير يعني قول الله أكبر عند الركن أي عند استلامه بشروعه في الطواف في أول شوط. ساق باسناده من طريق عكرمة عن
ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم بالبيت على بعير كما تقدم - [00:16:00](#)
كلما أتى الركن أشار إليه بشيء أي بيده كان عنده بشيء كان عنده وكبر أي وقال الله أكبر وهذا هو الذكر المشروع الثابت عنه
صلى الله عليه وسلم. وقد جاء عن ابن عمر أنه كان إذا - [00:16:21](#)

هذا الركن قال بسم الله والله أكبر ولكن الذي ثبت فعله عنه صلى الله عليه وسلم هو التكبير وبسملة زيادة فإذا قالها الإنسان تأسيا
بابن عمر احتمال أنه سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم فذاك حسن. وإن اقتصر فهو أفضل على التكبير أن يقتصر على التكبير فهو
أفضل لانه الثابت بسنة - [00:16:40](#)

صلوات الله وسلامه عليه. هل يقول شيئا غير ذلك؟ كان يقول اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك واتباعاً لسنة نبيك جاء ذلك في حديث
علي من أهل العلم من قال أنه يقول أنه يقول عند كل استلام ومنهم من قال أنه يقول في الاستلام الأول وذلك - [00:17:08](#)
أه لم يثبت به إسناد صحيح فالذي يظهر والله تعالى أعلم أنه يقتصر على التكبير. ولو قال هذا في أول طوافه لكان في ذلك لكان ذلك
سائغاً لوروده عن النبي صلى الله عليه وسلم وإن كان الإسناد فيه مقال لكن صححه جماعة من أهل العلم لكن يقوله - [00:17:28](#)
مرة لابتداء الطواف وليس في كل شوط نعم قال رحمه الله باب من طاب من بيته إذا قدم مكة قبل أن يرجع إلى بيته ثم صلى
ركعتين ثم خرج إلى الصف وساق باسناده عن عائشة رضي الله عنها أن أول - [00:17:48](#)

شيء بدا به حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم أنه توضأ ثم طاب ثم لم تكن عنده. ثم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ثم حججت مع
أبي الزبير رضي الله عنه فأول شيء بدأ به - [00:18:15](#)

الطواف ثم رأيت المهاجرين والأنصار أفعلن. وقد أخبرتني أمي أنها أحلت هي ووقتها وفلان وفلان بعمره. ولما مسحوا وساق باسناده
عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا طاب في الحج أو العمرة أول ما يقدم سعادة أولاً -

[00:18:35](#)

أول ما يقدر أول ما يقدم ثلاث أول ما يقدم الساعة ثلاثة أطواف ومشى أربعة ثم سجد سجدين ثم يقف بين الصفا والمروة. وساق
باسناده عن ابن عمر رضي الله عنهما. أن النبي - [00:19:05](#)

صلى الله عليه وسلم كان إذا طاب بالبيت الطاب الأول يقب ثلاثة أطراف ويمشي أربعة أنه كان يسعى بطنا المسير إذا طاف بين الصفا
والمروة. يقول المصنف رحمه الله باب من طاف بالبيت إذا - [00:19:25](#)

القادم إلى هذا البيت لا يخلو من أحوال ثلاثة إما أن يكون متمتعاً وإما أن يكون مفرداً وإما أن يكون قارناً. والجميع يسن لهم الشروع
بالطواف. أول مقدمهم الشروع بالطواف أول مقدمهم قال باب من طاف بالبيت إذا قدم مكة أي في حج أو عمرة قبل أن يرجع إلى -

[00:19:45](#)

بيته يعني أول ما يبدأ به عند قدومه إلى مكة أن يطوف بالبيت قبل أن يذهب إلى مكان نزوله ثم صلى ركعتين وهما ركعتا الطواف
ثم خرج إلى الصفا أي خرج إلى الصفا ليسعى بين الصفا - [00:20:14](#)

والمروة وهذا بالنسبة للقارن والمفرد سعي الحج بالنسبة للمفرد سعي الحاج وبالنسبة للقانون سعي الحج والعمرة. وبالنسبة للمتمتع
الذي جاء بعمره هذا سعي العمرة الجميع يشترك عند قدومه في طواف وصلاة وسعي بين الصفا والمروة لكنه مختلف - [00:20:33](#)
معتمر يتحلل بعد سعيه وإما المفرد والقارن فانهما يبقيان على أحرامهما بعد طوافهم بعد طواف وسعيهم ساق المصنف بإسناد جملة
من الأحاديث منها خبر عروة قال قال محمد ساق بإسناد عن محمد بن عبد الرحمن ذكرت لعروة قال فأخبرتني عائشة رضي الله تعالى

عنها - 00:21:00

ان اول شيء بدأ به يعني عندما قدم النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم يعني في حجه انه توضعاً ثم طاف وهذا من السنن انه اذا قدم يبدأ بالوضوء حتى ولو كان متطهراً قبل ذلك لان الوضوء انشط له - 00:21:27
فيبدأ بالوضوء اما تجديدا واما لرفع حدث ثم طاف اي طاف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم حج اي لم تكن عمرة اي لم يعتمر بعدها بل طاف صلوات الله وسلامه عليه - 00:21:47

واه سعى بين الصفا والمروة وبقي على احرامه ولم تكن له عمرة صلى الله عليه وسلم. ثم حج ابو بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما مثله اي حج قارنين كما حج قارنا او مفردين - 00:22:05
في العمل كما كان عليه عمله صلى الله عليه وسلم. ثم حججت مع ابي الزبير فاول شيء بدأ به الطواف ثم رأيت المهاجرين والانصار يفعلونه. اي يبدأون بالطواف وقد اخبرتني امي ان اهلت هي واختها والزبير وعلان وعلان بعمرة فلما مسحوا الركبة - 00:22:20
لو حلوا اي حلوا من عمرتهم وهذا فيه ذكر تنوع انساك الناس بعد النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم. وانهم منهم من كان يأتي مفردا ومنهم من كان يأتي بعمرة ثم ساق باسناده عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف في - 00:22:40

او العمرة اول ما يقدم سعى ثلاثة اطواف كما تقدم وهو الرمل. ومشى اربعة ثم سجد سجدين والسجدتان هنا هما ركعتان بعد طواف آ بعد الطواف فان النبي صلوات الله وسلامه عليه - 00:23:00

بعد ان فرغ من طوافه كما في الصحيح من حديث جابر قرأ قول الله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وتوجه الى المقام فصلى ركعتين قرأ في الاولى قل يا ايها الكافرون وفي الثانية - 00:23:17
قل هو الله احد ثم عاد فاستلم ثم عاد فقبل الحجر صلوات الله وسلامه عليه ثم خرج الى الصفا قال ثم يطوف بين الصفا والمروة اي لسعيه صلوات الله وسلامه عليه. وفيه ما في الحديث السابق من انه يشرع لمن جاء الى البيت ان يبدأ اولاً - 00:23:31
بالطواف ثم ساق باسناده عن عبدالله بن عمر ايضا ان النبي كان اذا طاف بالبيت الطواف الاول ايش الطواف الاول طواف القدوم يخب ثلاثة اطواف اي يسرع في مشيه ثلاثة اطواف ويمشي اربعا وله وانه كان يسعى - 00:23:51

بطن المسيب اي في السعي بين الصفا والمروة كان يشتد في سيره في بطن الوادي بطن المسيل يعني بطن الوادي وهو الان معلم العلامات الخضرا والانوار الخطرا التي آ التي التي في موضع بطن المسيل بطن الوادي وقد - 00:24:10
ذلك والان الارض ممهدة ولكن جعلت هذه العلامات لمعرفة المكان الذي كان فيه يسعى فيه النبي صلى الله عليه وسلم ويشد سيره فيه قال اذا طاف وانه كان يسعى بطن المسير اذا طاف بين الصفا والمروة - 00:24:30

نعم ومجموع ما في هذه الاحاديث انه يشرع لمن جاء الى مكة في حج او عمرة ان يبادر الى وهذا المقصود من كل ما ذكره المصنف رحمه الله من الآثار والاحاديث - 00:24:48

باب طواف النساء مع الرجال نجعله في الدرس القادم وناخذ - 00:25:06